

النقض تقبل الطعن وتلغي أحكام الإعدام والمؤبد في أحداث مكتب الإرشاد



الاثنين 4 يناير 2016 12:01 م

متابعة - أحمد سعيد :

قررت محكمة النقض، الإثنين، إلغاء عقوبات القضية المعروفة إعلامياً بـ"أحداث مكتب الإرشاد"، الصادر فيها أحكام بالإعدام والمؤبد ضد فضيلة المرشد العام وقيادات جماعة الإخوان المسلمين□

وقررت المحكمة إعادة محاكمة المتهمين من جديد أمام دائرة مغايرة بمحكمة جنايات القاهرة، وذلك في ضوء قبول الطعن المقدم من هيئة الدفاع عن قيادات الإخوان□

ووقعت أحداث القضية أمام مقر مكتب الإرشاد بمنطقة المقطم، في غضون الانقلاب العسكري، والتي أسفرت عن الانقلاب الرئيس الشرعي د□ محمد مرسي، وأدت إلى مقتل 9 أشخاص وإصابة 91 آخرين□

وأوصت نيابة النقض في رأيها الاستشاري غير الملزم، بقبول الطعن المقدم من هيئة الدفاع عن الإخوان، شكلاً، وفي الموضوع بنقض (إلغاء) الحكم المطعون عليه وإعادة محاكمة المتهمين□

وسبق لمحكمة جنايات القاهرة أن قضت في 28 فبراير 2015، حضورياً وغيابياً، بالإعدام زوراً على أربعة من قياديي جماعة الإخوان المسلمين، والمؤبد لـ14 آخرين، بينهم فضيلة المرشد العام للجماعة د□ محمد بديع، في أحداث قضية مكتب الإرشاد□